

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع توسيع وتعلية ووصف الطريق رقم ١٧٦
من اتصاله بالطريق رقم ٨٥٠ المحضرة / جريس حتى المحضرة
مارا بزمام المحضرة / قلتي الكبرى بمحافظة المنوفية
من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

قـيـر

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع وتعلية ووصف الطريق رقم ١٧٦ من
اتصاله بالطريق رقم ٨٥٠ المحضرة / جريس حتى المحضرة مارا بزمام المحضرة قلتي الكبرى
بمحافظة المنوفية وذلك على الأراضى البالغ مساحتها ثلاثة أفدنة والمبين موقعها وحدودها
بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٥ يولية سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع توسيع وتعلية ورصف الطريق رقم ١٧٦
من اتصاله بالطريق رقم ٨٥٠ المحضرة / جريس حتى المحضرة
ماراً بزمام المحضرة / قلتي الكبرى بمحافظة المنوفية
من أعمال المنفعة العامة

تشريف بالإحاطة بالآتي :

أفاد السيد / محافظ المنوفية بأنه نظراً لضرورة توسيع وتعلية ورصف الطريق
رقم ١٧٦ من اتصاله بالطريق رقم ٨٥٠ المحضرة / جريس حتى المحضرة ماراً بزمام المحضرة /
قلتي الكبرى باعتباره من المشروعات الحيوية التي تخدم أهالي النواحي المار بها الطريق
ليصل عرضه إلى ١١ متراً بعد التوسيع ، لذا فقد طلب السيد / المحافظ تقرير صفة النفع
العام لهذا المشروع ، ونظراً لحالة الاستعجال والضرورة الملحة فقد سبق الاستيلاء
على الأراضى اللازمة للمشروع بقرار المحافظة رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٣ ، وذلك على مساحة
٣ (ثلاثة) أفدنة ، على النحو التالي :

من ك صفر : ك ١,٨٠٠ نزع ملكية من الجانب الأيسر .

ك ١,٨٠٠ : ك ١,٩٥٠ نزع ملكية من الجانبين .

ك ١,٩٥٠ : حتى نهاية الكتلة السكنية بدون نزع ملكية .

نهاية الكتلة السكنية : ك ٢,٥٠٠ نزع ملكية من الجانب الأيمن .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع
بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٦/٢/٥ ، كما وافق السيد الدكتور / نائب رئيس الوزراء
وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع بكتاب وزارة الزراعة رقم ٥٩١

فى ١٩٨٦/١١/٢٤

هذا وقد تم سداد مبلغ ١٨٠٠٠ جنيه (ثمانية عشر ألف جنيه) على ذمة تعريض نزع الملكية للمشروع بالشيك رقم (٢٨١٣٢١) في ٢٧/٤/١٩٨٧ بصفة مبدئية .
تقدير القيمة الإجمالية للتعويضات المطلوبة بمعرفة اللجنة المشكلة طبقاً لأحكام المادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .
ونظراً لأن هذا المشروع من المشروعات الطولية فإنه يتعذر حصر أسماء ملائ الأراضى المتداخلة فى الطريق وما يملكه كل منهم إلا بعد صدور القرار المطلوب والتحديد تلك المساحات على الطبيعة .

ولما كان مشروع توسيع وتعليبة ورصف الطريق رقم ١٧٦ من اتصاله بالطريق رقم ٨٥٠ الخضرة / جريس حتى الخضرة مارا بزمام الخضرة / قلتي الكبرى بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - لدى الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

مصطفى عبد القادر